على بعض واولم يسو بينهم فهي جرحة في شهادته وامامته وفي الجنوعية عليه الصلاة
والسلام شرار معلمي صبيانكم اقلهم رحمة لليتيم واغلظهم للمسكين قال ابو محمد الا فيه
يضربهم اذا اغضب واما هل للمعلم ان يرسل بعض الصبيان في طلب الحضار قال ابو عمران
يجوز ذلك اذا كان الموضع قريبا ولا يجوز ان يكون الموضع بعيدا واما هل يجوز للمعلم
ان يستخلف عليهم فقال صاحب الحلل وللمعلم ان يستخلف عليهم منهم اذا خرج لما
يعرض له من حوائجه تذنيب واما هل يجوز للمعلم بين الصبيان ان يقول بعضهم لبعض قال ابو عمران
القابسي لا يجيز بينهم يقول بعضهم لبعض الا بقول من يعرب بالهجاء ومنعه واما هل يجمع المعلم
بين الذكور والاناث في المكتب ام لا فقال ابو عمران القابسي يكره ذلك واما هل يجوز ان يتطوع
بشيء للمعلم زيادة على اجرته ام لا فيجيب فولانا بمنزلة التطوع بشيء بعد انعقاد البيع
والحرب واما هل يجوز اسبا المعلم جاز بن له تطوع على اجرته ام لا فقال ابو عمران لا يلزمونه
بزيادة التطوع اذا تنازعوا معه لان اجرة المعلم ليست باجرة صحيحة بل مردودة
لا تعرف ولا انها اجتمع على من ليست له ولذو لا جل هذا اجازته بيع الطعام الذي لا خرزه
مصر ليس له ولد فما قبضه على المشهور كما قاله الشيخ ابو عمران وقال بعضهم ان
في اسبوع جاز في له تطوع على اجرته اذا تنازعوا معه وسبيل القول فيمن العقد كوم نيا
في هذا البوع الزيادة بعد العقد هل تلحق بالعقد ام لا تلحق بالعقود واما المعقد ان
الذي ينبغي او يتعلم به الفتى ان من الايات عند بعض العلماء فلا علم انه لا تحديد في ذلك
عند جمهور العلماء لاختلاف العقول والاحوال وقال بعض اهل العلم هو محدود بخمس
ايات لقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه تعلموا القران خمس ايات خمس ايات فان جبريل عليه
السلام نزل به على محمد صلى الله عليه وسلم خمس خمس ايات ولان الامور كلها خمسان فالوجبات
في الشرع ايمان لقوله بني الاسلام على خمس وجعلت الصلوات خمس وجعلت الغنائم خمسة وجعلت
الاركان خمس وجعلت زكاة الابل خمس وخمس وجعلت منها تحت اللعان خمسة وجعلت
الانبياء في القيامة خمسة بينا وفي الحوض خمسة انبياء وجعلت الاصابع في
اليدين والرجلين خمسة خمسة وعدد الانبياء المذكورين في القران خمسة وعشرون
نبيا وعدد اولوا العزم من الرسل خمسة وعدد كلمات ام القران خمسة وعشرون كلمة
وعدد اسماء الله تعالى المذكورة في ام القران خمسة وعدد كلمات الاخلاص خمسة عشر كلمة وعدد
اسماء الله تعالى المذكورة فيها خمسة وعدد ايات سورة العلق خمس ايات وكذا العمور له

الناس

الناس وسبب هذا العدد في هذا النقل المشهور ان على عدد العقد ان النبي يعوذ بها رسول الله
صلى الله عليه وسلم وذلك ان يهودية لعنها الله سحرت رسول الله صلى الله عليه وسلم في خيط
بعشر عقد ان فجعلته في بير في حوض النبي صلى الله عليه وسلم تحت راعوفة عشر لها فاخبره
جبريل عليه السلام بذلك فبعث النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر وعمر واستخرجا من تلك
البير فاتياه به ثم قال له جبريل عليه السلام اقرا يا محمد فقال له وما اقرأ فقال اعوذ برب الفلق الى اخر
عقدة كلما قرا اية انحلت عقدة الى اخر السورة ثم قال له اقرأ فقال له وما اقرا فقال اقرا اعوذ
برب الناس كلما قرا اية انحلت عقدة الى اخر السورة فانحلت العقد كلها فقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكانما نشط من عقال وقال عليه الصلاة والسلام ما تعوذ بهما متعوذ واما
هل يحمل امر الصبيان على الطهارة ام على النجاسة فقال ابو محمد عبد الله بن ابي زيد رحمه الله في اجوبة التلميذ
اي على صاحب الهدي في ... الصبيان الذين لا يتحفظون من النجاسة فهو محمول على النجاسة
وقال ابو عمران القابسي هو محمول على الكراهة يستحب غسله واما حكم ضرب الصبيان فهو مباح
بل هو في بعض الاحوال مستحب ومن كلام العلماء والحكماء من ادب ولده ارغم انف عدوه وقال اخر
من اراد ان يغيظ عدوه فلا يرفع العصا عن ولده وقال اخر من ادب ابنه صغيرا قرت به عينه كبيرا وقال
الشافعي لا تحرموا على الصبيان اذا ضربوا الضرب خفيفا وبغا العلم والادب واما صفة
الضرب فهو المتوسط لا الشديد ولا الخفيف فقال بعضهم لا كثر الضرب هو الجيد عند العلماء
ان الضرب يختلف باختلاف احوال الصبيان لان من الصبيان من لا يحتفل باحد من العلم والادب
له الا بالضرب الشديد ومنهم من يحتفل بالضرب الخفيف ومنهم من يحتفل بالشتم خاصة
فلا يحتاج الى الضرب اصلا ومنهم من يحتفل بلا شتم ولا ضرب فلا يحتاج الى الشتم ولا الى الضرب
واما العضو به فهو سوط رطب لين غير جارح قاله صاحب الحلل وقال الاكثر قال هذا في الصبيان
على ترك الصلاة فوق الثلاث الى عشر وهل هذا كذا ... انظره
واما المضروب منه اي من الصبي فالمضروب منه هو فوق الظهر على الثوب او على باطن القدمين
... قاله صاحب الحلل ايضا والاكثر قال هذا اخا هو على ترك الصلاة ايضا واما المضروب عليه
فهو الصلاة واللوح والشتم واللعب والهروب من المكتب وعقوق الوالدين ...
... قاله ابن القاسم وقبل
سبع سنين قاله ... الصلاة ...
محدود وهو المشهور ...
الصبيان واحوال الزمان ... ثلاثة اسواط قاله ... هذا ...

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)